

لليلة وهو لو كان معناه رجل الازيد لقلنا اي رجل كان
 زيدا او عوضا عن زيد انتم قال في المعنى قلت وليس
 كما قاله بل الوصف في المثال وفي الآية يختلف فهو في المثال
 مخصوص بمثله في قولك رجل موصوف بأنه غير زيد
 وفي الآية موكدا مثله في قولك من تعدد موصوف بأنه
 غير الواحد وهكذا الحكم ابدان طابق ما بعد الا
 موصوفها فالوصف مخصوص وان خالفه باضاد
 او غيره فالوصف موكدا ولم ارض اوضح عن هذا
 لكن الخويون قالوا ان قيل له عندي عشرة ادر
 فقد افترقه بشعة فان قال الازيد هم فقد افترقه
 له بعشرة وسر ان المعنى حبيبة عشية موصوفة
 بانها غير درهم وكل عشرة فهي موصوفة بذلك فالصحة
 هي ما موكدا صالحة للاسقاط مثلها في نحة واحدة
 وتخرج الآية عن ذلك ان المعنى حبيبة لو كان فيها
 الهة الا لله لفسدتا اي ان الفساد يترتب على تعدد
 تعدد الالهة وهذا هو المعنى المأد ومثال للعرف
 الشبيه بالملك قوله انجحت فقلت بلدة في
 دليل بالاصوات الالهام فان تعريف الاصوات تعريف
 حسي ومثال شبه الجمع قوله لو كان غيري سلمى
 الدهر غيره وقع الا الصادم الذكر فالاصادم من
 لغيري ومقتضى كلام سليمان انه لا يفتقر طكون الوتر
 جمعا وشمسه لتمثيله لو كان معناه رجل الازيد وهو
 لا يجري لو جرى النفي كما يقول المراد ويقارن الالهة
 غير من وجهين احدهما الازيد وحده موصوفها
 لا يقال جاني الازيد ويقال جاني غير زيد ونظيرها

في ذلك الجمل والظروف فانها تقع صفات ولا يجوز ان تنوب
 عن موصوفاتها والثاني انها لا يوصف بها الا حيث يوصف الاستثناء
 فيجوز عندي درهم الا دانق لانه يجوز الادانق على
 الاستثناء حيث ان الدرهم هو هذا بمثابة الجمع في المعنى
 باعتبار اشتغال علي الدانق فيصاح اخراج الدانق منه
 لانه لما خرج الواحد من العشرة مثلا ومنع الاحمدان
 بمنع الاجيدان ويجوز درهم غير جسد قاله جماعات وقد
 يقال انه مخالف لقولهم في لو كان فيها الهة الا لله ولتعال
 سليمان لو كان معناه رجل الازيد لقلنا وشط ابن الحاجب
 في وقوع الاصفة بعد الاستثناء وجعل من التواضع قوله
 وخارج معارفة اخوة لعم اسكالا الفرقان والوصف
 هنا مخصوص لا موكدا لم يثبت في القاعدة وقد تكون علمة
 بمنزلة الواو في الفتيلا في الفظ والمعنى ذكره الاخفش
 والنراوا ابو عبيدة وجعلوا منه ليلا يكون للناس على
 الدهجة الا الذين ظلموا منهم لا يخاف الذي الم سلون
 الامن ظلمتم بدل حسا بعد سواي ولا الذين ظلموا ولا من
 ظلموا وتاويلها الجمهور على الاستثناء المنقطع وقد تكون زليخة
 قال الاصمعي وابن حني وحمل عليه قوله
 خراج ما تنفك الامانة علي الحسب او ترى بلد فقراه
 وابن مالك وحمل عليه قوله اري الدهر الا يخون اباه
 وابن الحنفية وما الدهر الا يخونانم ان ثبت روايته
 فيخرج علي ان اري جواب لضم مقدر وحذفت لاختلافها
 في تالده فتنو ودل على ذلك الاستثناء المفرغ واما بيت
 ذي الرمة فتقبل غلط منه وقيل من الرواة ان الرواية
 الابا التتويين اي شخصا وقيل سيفك تامة بمعني ما ينفصل

وما صاحب احاديث الامم